

اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

دورة عام ٢٠١٢

جنيف، ١٥-١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت

مقدم من الرئيس المعين

- ١- افتتاح الاجتماع
- ٢- تأكيد تسمية رئيس الاجتماع
- ٣- إقرار جدول الأعمال
- ٤- تأكيد النظام الداخلي
- ٥- تأكيد تسمية الأمين العام للاجتماع
- ٦- تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال أي هيئة فرعية للاجتماع
- ٧- تبادل عام للآراء
- ٨- الألغام غير الألغام المضادة للأفراد
- ٩- خطة عمل معجلة بشأن عالمية الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها
- ١٠- النظر في التقرير المتعلق ببرنامج الرعاية في إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية
- ١١- حالة تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها والامتثال لها
- ١٢- النظر في تقرير وحدة دعم التنفيذ
- ١٣- النظر في التقرير الختامي واعتماده
- ١٤- مسائل أخرى
- ١٥- اختتام الاجتماع